


## أدلة الشريعة اللغوية ومعرفة المقاصد الشرعية



ـ إنـ الكلام لم يكن في لغة من لغات البشر، ولا كان نوع من أنواعه وأساليبه في اللغة الواحدة، بالذى يكفي في الدلالة على مراد اللفظ دلالة لا تحتمل شكـاً في مقصده من لفظه، أعني الدلالة المعتبر عنها بالنـم الذى يفيد معنى لا يحتمل غيره. (ولكن تفاوت دلالة ألفاظ اللغات ودلالة أنواع كلام اللغة الواحدة تفاوتـاً في تطرق الاحتمال إلى المراد بذلك الكلام، فبعض أنواع الكلام يتطرق إليه احتمال أكثر مما يتطرق إلى بعض آخر، وبعض المتكلمين أقدروا على نصب العلامات في كلامه على مراده منه من بعض آخر. ومن هنا وصف بعض المتكلمين بالفصاحة والبلاغة).

على أنـ حـطـ السامعين للكلام في مقدار الاستفادة منه متفاوتـاً أيضاً بحسب تفاوتـ أذها نـهم وممارستـهم لأسـالـيب لـغـة ذلك الكلام، وأـسـالـيب صـنـفـ المـتـكـلـمـ بذلكـ الكلـامـ.

وبذلك لم يستغنـ المـتـكـلـمـونـ والـسـامـعونـ عنـ أنـ تحـفـ بالـكـلامـ مـلامـ منـ سـيـاقـ الـكـلامـ، وـمـقـامـ الـخـطـابـ، وـمـبـيـنـاتـ منـ الـبـساطـ، لـتـنـتـفـرـ تلكـ الأـشـيـاءـ الـحـافـةـ بـالـكـلامـ عـلـىـ إـزـالـةـ اـحـتـمـالـاتـ كـانـتـ تـعـرـضـ لـلـسـامـعـ فـيـ مـرـادـ الـمـتـكـلـمـ مـنـ كـلامـهـ. ولـذـلـكـ تـجـدـ الـكـلامـ الـذـيـ شـافـهـ بـهـ الـمـتـكـلـمـ سـامـعيـهـ أـوـضـحـ دـلـالـةـ عـلـىـ مـرـادـهـ مـنـ الـكـلامـ الـذـيـ بـلـغـهـ عـنـهـ مـبـلـغـ، وـتـجـدـ الـكـلامـ الـمـكـتـوبـ أـكـثـرـ اـحـتـمـالـاتـ مـنـ الـكـلامـ الـمـبـلـغـ بـلـفـظـهـ، بـلـهـ الـمـشـافـهـ بـهـ، لـفـقـدـ دـلـالـةـ الـسـيـاقـ وـمـلامـ الـمـتـكـلـمـ وـالـمـبـلـغـ، وـإـنـ كـانـ هوـ أـضـبـطـ مـنـ جـهـةـ اـنـتـفـاءـ التـحـرـيفـ وـالـسـهـوـ وـالـتـصـرـفـ فـيـ التـعـبـيرـ عـنـ الـمـعـنـىـ عـنـدـ سـوـءـ الـفـهـمـ.

وـمـنـ هـنـاـ يـقـصـرـ بـعـضـ الـعـلـمـاءـ وـيـتوـحـلـ فـيـ خـصـخـاـصـ مـنـ الـأـغـلـاطـ حـيـنـ يـقـتـصـرـ فـيـ اـسـتـنـبـاطـ أـحـكـامـ الـشـرـيـعـةـ عـلـىـ اـعـتـصـارـ الـأـلـفـاظـ وـيـوجـهـ رـأـيـهـ إـلـىـ الـلـفـظـ مـقـتـنـعاـ بـهـ، فـلاـ يـزالـ يـقـلـّـ بـهـ وـيـحلـّـ لـهـ وـيـأـمـلـ أـنـ يـسـتـخـرـ لـهـ، وـيـهـمـلـ الـاستـعـانـةـ بـمـاـ يـحـفـ بـالـكـلامـ مـنـ حـافـاتـ الـقـرـائـنـ وـالـاـصـطـلاحـاتـ وـالـسـيـاقـ. وـإـنـ أـدـقـ مـقـامـ فـيـ الـدـلـالـةـ وـأـحـوـجـهـ إـلـىـ الـاسـتـعـانـةـ عـلـيـهـاـ مـقـامـ التـشـرـيعـ.

وفي هذا العمل تتفاوت مراتب الفقهاء، وترى جميعهم لم يستغنوا عن استقماط تصريحات الرسول (ص) ولا عن استنباط العلل، وكانوا في عصر التابعين وتابعيهم يشدون الرحال إلى المدينة ليتبصّروا من آثار الرسول (ص) وأعماله وعمل الصحابة ومن صحبهم من التابعين: هناك يتبيّن لهم ما يدفع عنهم احتمالات كثيرة في دلالات الألفاظ، ويتحقق لهم ما يستنبط من العلل تبعاً لمعرفة الحكم والمقاصد.

وفي هذا المقام ظهر تقمير الطاهير وبعض المحمد<sup>ثين</sup> المقتصرین في التتفقہ على الأخبار. (وطهر بطلان ما رُوی عن الشافعی من أزْهَم قال: "إذا صح الحديث عن رسول الله فهو مذهبی"، إذ مثل هذا لا يصدر عن عالم مجتهد).

وشهاد أقوال الشافعى فى مذهبه تفضى بأنّ هذا الكلام مكذوب أو محرف عليه، إِلَّا أن يكون أراد من الصحة تمام الدلالة وسلام من المعاشرة. وحينئذ يكون قوله هذا يؤتى إلى معنى: إذا رأيت مذهبى فاعلموا أنّه الحديث الصحيح. وكذا ما نقله الشاطبى فى الاعتمام عن أحمد ابن حنبل من أنّه قال: إنّ الحديث الضعيف خير من القياس». وهذا لا يستقيم لأنّه إن كان به ما فى القياس من احتمال الخطأ، فإنّ في الحديث الضعيف احتمال الكذب، وهذا احتمال له أثر أقوى في زوال الثقة بالحديث الضعيف من أثر احتمال الخطأ في القياس، فنجزم أنّ أحمد بن حنبل قد حرف عليه هذا القول).

وَدَرَ الْبَخَارِيُّ إِذْ تَرَجَمَ فِي كِتَابِ الاعْتِصَامِ مِنْ صَحِيحِهِ بِقَوْلِهِ: بَابُ مَا ذُكِرَ النَّبِيُّ (صَ) وَحْزَنٌ عَلَى اِتْفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الْحَرْمَانُ: مَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ، وَمَا كَانَ بَهَا مِنْ مَشَاهِدِ النَّبِيِّ (صَ) وَالْمَهَاجِرَاتِ وَالْأَنْصَارِ وَمَصَلَّى النَّبِيِّ وَالْمَنْبِرِ وَالْقَبْرِ، ثُمَّ أَخْرَجَ حَدِيثَ عَاصِمَ قَالَ: قَلْتُ لِأَنْسَ بْنَ مَالِكَ: أُبْلِغُكَ أَنَّ النَّبِيَّ قَالَ: "لَا حَلْفٌ فِي الْإِسْلَامِ؟"، قَالَ أَنْسٌ: "قَدْ حَالَفَ النَّبِيُّ بَيْنَ قَرِيشٍ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِيَ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ"، يُشَيرُ إِلَى إِبْطَالِ الْحَدِيثِ الْمَرْوِيِّ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ وَعَنْ جَبِيرِ بْنِ مَطْعَمٍ وَعَنْ أَبْنَ عَبَاسٍ. وَفِيهِ مَا يُحرِّرُ مَقْدَارَ الاعتِبَارِ بِعَذَابِ الصَّاحِبَةِ فِيمَا طَرَيْفَهُ النَّقْلُ وَالْعَمَلُ، فَقَدْ كَانُوا يَسْأَلُونَ رَسُولَهُ إِذَا عُرِضَتْ لَهُمُ الْاحْتِمَالَاتِ، وَكَانُوا يَشَاهِدُونَ مِنَ الْأَحْوَالِ مَا يَبْصُرُهُمْ بِمَقْصِدِ الشَّارِعِ۔